

المستند : أمري المديرية العامة الاحاليين رقم ٣٥١٥ م
و ٢٠٦/٣٥١٧ ش ٢/٣ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٧

الموضوع : استيضاح بشأن الماركات وبلدان المنشأ لملف تلزم تقديم
وتركيب إطارات (غب الطلب) لزوم آليات قوى الامن
الداخلي

بتاريخي ١٨ و ٢٠٢٥/٩/٢٥ تقدمت شركتين بكتاب إستيضاح لملف تلزم
تقديم وتركيب إطارات (غب الطلب) لزوم آليات قوى الامن الداخلي
والمحدد موعد جلسة فض العروض الساعة ١٠,٠٠ من تاريخ
٢٠٢٥/١٠/١٥ موضوع دفتر الشروط الخاص رقم ٢٠٤/١١٩٠ تاريخ
٢٠٢٥/٩/١٢ بشأن إمكانية إشتراكهما في ماركات وبلدان منشأ غير تلك
المعتمدة في المواصفات الفنية بالإضافة الى بيان اسباب عدم ذكر
ماركات تصنع في كوريا الجنوبية.

بناء عليه :

توضح المديرية العامة لقوى الامن الداخلي ان الماركات وبلدان المنشأ
اضيف إليها عبارة او ما يعادلها عملاً بأحكام الفقرة ٤/ من المادة ١٧/
من قانون الشراء العام ، ويمكن للمتعهدين الاشتراك في ماركات وبلدان
منشأ غير تلك المذكورة في المواصفات الفنية شرط تقديم إفادة صادرة
عن الشركة الام المصنعة للإطارات ، تفيد ان الإطارات المصنعة من
قبلها هي بنفس المواصفات والجودة للماركات المعتمدة من قبل الادارة
مصدقة من السجل التجاري ومن السفارة اللبنانية في الخارج ووزارة
الخارجية والمغتربين في لبنان.

رئيس مكتب التلزم
المقدم طارق حسب الله

